



□ منبر التوحيد والجهاد ◀ منتدى الأسئلة ◀ التصنيف الموضوعي للأسئلة ◀ العقيدة ◀ ماحكم التصويت على تعديل بعض المواد فى الدستور المصرى ؟

طباعة
السؤال



رقم السؤال:

4438

ماحكم التصويت على تعديل بعض المواد فى الدستور المصرى ؟

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

السادة العلماء الأفاضل القائمين على منبر التوحيد و الجهاد بعد التحية

ما رأيكم الشرعى حول الإستفتاء على التعديلات الدستورية المزمع عقدها فى مصر يوم
السبت القادم 2011-3-19م الموافق 14 ربيع الاخر 1432

مع العلم أن ثلة من علماء مصر الغير محسوبين على الدولة أو تيار الاخوان قد أفتوا
بجواز ذلك و تأييدهم للتعديلات الدستورية.

السائل: محمد بن عبدالله

المجيب: اللجنة الشرعية فى المنبر

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على نبيه الكريم
وعلى آله وصحبه أجمعين
وبعد :

فإن هذه الدساتير الوضعية التي يتحاكم إليها الناس اليوم هي التي تنظم العملية الديمقراطية بما فيها من مخالفة
لشرع الله ..

هذه الدساتير الديمقراطية تتفق كلها على عدة مبادئ كفرية تتناقض مع الإسلام جملة وتفصيلا ومن أهم هذه المبادئ :

- 1- الإعلان عن الخضوع لحكم للشعب لا لحكم الله .
- 2- جعل الأغلبية هي الفيصلة في الحكم بغض النظر عن موافقتها أو مخالفتها لشرع الله .
- 3- إعطاء النواب (المشرعين) صلاحية سن القوانين بغض النظر عن موافقتها أو مخالفتها لشرع الله .
- 4- الإعلان عن الخضوع للقانون الدولي والمواثيق الدولية مع ما فيها من مخالفة للإسلام .
- 5- الإنطلاق من مبدأ حرية الدين بالمفهوم الديمقراطي الغربي لا المفهوم الإسلامي .

هذه بعض المبادئ الكفرية التي تنطلق منها الدساتير الوضعية لا كلها ..

وهذه الدساتير هي في حقيقتها ليست إلا أداة لتنظيم سير العملية الديمقراطية بما فيها من مخالفة للشريعة الإسلامية ..

ولا يشفع لهذه الدساتير كونها تصرح بأن دين الدولة الرسمي هو الإسلام لأنه مع الإنطلاق من القوانين والمبادئ السابقة يظل هذا الكلام حبرا على ورق .. وتظل الدولة من الناحية الفعلية دولة علمانية .. والإسلام والعلمانية لا يجتمعان .

ولا يشفع لهذه الدساتير أيضا كونها تعلن أن الشريعة الإسلامية مصدرا رئيسيا لها بل لابد أن تكون الشريعة الإسلامية هي المصدر الوحيد حتى يكون الدستور إسلاميا، ولا يمكن أن يحدث ذلك مع الإنطلاق من المبادئ الكفرية السابقة .

والواقع أن الشريعة الإسلامية ليست مصدرا رئيسيا في أي دستور ديمقراطي لأنه في هذه الدساتير والقوانين المتفرعة عنها لا تحظى الشريعة الإسلامية بالأولوية إلا بالنسبة لمدونة الأحوال الشخصية وكثيرا ما تكون فيها قوانين مخالفة للشريعة الإسلامية ..

أما فيما عدى مدونة الأحوال الشخصية فالشريعة الإسلامية مصدر معدوم، وفي أحسن الأحوال مصدر احتياطي !

والكلمة الفصل حينها للقانون الروماني والقانون الفرنسي وما يسمى بفقهاء القانون .

مثل هذه المحاولات الساعية إلى إضفاء صبغة إسلامية على هذه الدساتير العلمانية لا ينبغي أن تنطلي على المسلمين لأنها ليست في الحقيقة إلا من قبيل تقديم لحم الخنزير بنكهة الحبة السوداء !

وإذا كان هذا هو واقع هذه الدساتير وهذه هي حقيقتها فينبغي التنبيه إلى ما يلي :

1- التصويت على هذه الدساتير يعني المشاركة في تقنين النظام الديمقراطي والمساهمة في تطبيقه وترسيخه على أرض الواقع في بلاد المسلمين .

2- التصويت على هذه الدساتير يعني الاعتراف بحق الشعب في ممارسة التشريع بشكل عام .
ويعني ممارسة المصوت لهذا التشريع بشكل خاص .

3- التصويت على أي تعديلات في الدستور لا يختلف عن التصويت على الدستور كله ففي التصويت على تعديلات الدستور المحاذير الشرعية نفسها الموجودة في التصويت على الدستور كله .

4- المصالح المرجوة من التعديلات الدستورية لا تبيح المشاركة في التصويت على الدساتير الشريكية ولو كانت تبيحها لأباح تطبيق النظام الديمقراطي بكل ما فيه .. لأن التصويت على هذه الدساتير يعني تطبيق أسوأ مبدأ من مبادئ الديمقراطية ألا وهو تحكيم الشعب وممارسته للتشريع .

إن هؤلاء الذين يدعون إلى التصويت على التعديلات هم في الواقع يخوضون معركة وهمية النتائج وليس لها أي ثمرة على واقع الأرض وذلك لسببين:

السبب الأول :

لأنه في ظل النظام الديمقراطي وتحكيم الشعب وجعل الفيصلة هي الأغلبية لا معنى للقول بأن الشريعة هي المصدر

الرئيسي للدستور ..
لأن الفصلة في إقرار القوانين إما أن تكون هي الشريعة وفي هذه الحالة تكون الديمقراطية غير مطبقة ..
وإما أن تكون هي عدد الأغلبية وفي هذه الحالة لن تكون الشريعة هي المصدر .
نعم قد يصوت النواب باختيارهم لإقرار قانون يتفق مع الشريعة الإسلامية
ولكن ذلك لا يعتبر خضوعاً للشريعة بل هو خضوع للنواب الذين صوتوا على القانون الموافق لها أو المأخوذ منها ..
وفي هذا دليل على أن الشريعة قد تكون مصدراً للدستور أو القانون لكنها غير محكمة ..
فتحكيم الشريعة بالخضوع التام لها شيء .. وكونها مصدراً شيء آخر .
ونحن إنما أمرنا بالتحكيم وهذا هو الذي ندعو إليه .. فلا ينبغي أن نأخذ بمسألة مصدرية الدستور ..
التي لا يمكن أن تكون أسلوباً شرعياً لتحكيم الشرع ..
إن تحكيم الشريعة ليس مسألة شكلية يكفي أن تتحقق على أي وجه وبأي طريقة ..
بل هي مسألة تعبدية لله عز وجل لا تقبل ولا تصح إلا إذا كانت على وجه الخضوع والانقياد لله تعالى وابتغاء وجهه
لأن الحكمة منها هو إظهار التعبد لله تعالى .
وتحكيم الشريعة ليس مسألة اختيارية يمكن أن تأتي عن الطريق التصويت والاستفتاء ..
بل هي أمر إلزامي من الله سبحانه وتعالى :
قال تعالى : {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ} [الأحزاب : 36]
وقال تعالى : {فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء : 65]
وإذا كان من شرط الإيمان ألا يجد المسلم في صدره حرجاً مما قضى الله ويسلم به تسليماً فكيف يجوز للمسلمين أن
يقوموا باستفتاء أو تصويت حول تطبيق حكم الله ..
لقد دلت هذه الآيات على أن شرع الله أمر إجباري لا خيار فيه ..
ودلت على أن تطبيق شرع الله لا يتحقق إلا مع الخضوع والتسليم الكاملين وهو ما ينتفي عند وجود الاستفتاء
أو التصويت .
السبب الثاني : أن المادة التي تقول : "الشريعة الإسلامية هي المصدر الرئيسي للتشريع" هي في الواقع مجرد شعار
لذر الرماد في العيون ووجودها لا يعني شيئاً على أرض الواقع ..
فقد كانت موجودة من قبل وكان الإسلام غائبا عن شؤون الحياة وسياسة البلد . وأعتقد أن القضية واضحة الآن :
تطبيق الشريعة بشكل فعلي احتمال غائب تماماً في ظل النظام الديمقراطي سواء غير الدستور أو بدل ..
نحن فقط بين خيارين : علمانية باسم الإسلام .. أو علمانية باسم العلمانية
ولا خير في كلا الخيارين ..
والخيار الشرعي الوحيد هو السعي إلى تطبيق الشريعة الإسلامية من خارج المنظومة الديمقراطية .
وإذا كان هؤلاء المصوتون على التعديلات إنما يسعون إلى تطبيق الشريعة فلماذا لا يطالبون بتطبيقها مباشرة ؟
لماذا هذا الترحج والتسويق والتلكؤ ؟
ولماذا الخجل من الدعوة إلى تطبيق الشريعة ؟
ولماذا الخوف بعد أن سقط الطواغيت ونال الناس حريتهم ؟
إذا كان النظام الديمقراطي القائم في البلد الآن هو خيار الشعب فأول واجب علينا هم دعوة الشعب إلى التخلي عن هذا
النظام ..
وإذا كان هذا النظام الديمقراطي مفروضاً على الشعب من طرف أجهزة الدولة اللا دينية فيجب على المسلمين الإنكار
عليهم ولا تجوز مشاركتهم في هذا النظام الكفري .
إن إباحة التصويت على هذه التعديلات الدستورية تفتح الباب أمام إباحة مشاركة الإسلاميين في الديمقراطية ، إذ لا
فرق بينهما .. لا في الممارسة ولا في الغاية .
ومشاركة الإسلاميين في الديمقراطية أمر يدعي البعض أنه تطبيق الإسلام بأدوات ديمقراطية .. وهو في الواقع ليس
إلا إفراغاً للإسلاميين من محتوَاهم الديني ..
وهذا هو ما رأيناه على أرض الواقع .
الدعاة إلى الله عز وجل ينبغي أن يكونوا قدوة للناس في رفض الواقع المحكوم بالقوانين الوضعية وعدم التعاطي معه
..
إن هذه القوانين فتنة تجتاح الأمة .. فهي مفروضة من قبل الأنظمة وأصبحت مرتبطة بحياة الناس بشكل عميق ، فطلاب
كليات القانون والمحامون والقضاة يقومون على تكريس العمل بهذه القوانين وهم يعدون بمئات الآلاف إن لم يكونوا
بالملايين ..
فإذا انضاف إلى ذلك تعاطي الإسلاميين مع هذه القوانين ازداد الخطب وعظمت المصيبة .
أعتقد أنه إذا كان في تعديل الدستور مصلحة فإن مصلحة اعتزال التعاطي مع القوانين والدساتير أعظم وأنفع .

اخيرا :

ننصح الإخوة الموحدين في كل مكان باعتزال العمل السياسي القائم على أساس النظام الديمقراطي والقانون الوضعي فهو نقيض للحكم الإسلامي ولا يمكن أن يكون موصلا إليه ..

وننصحهم بالمشاركة الإيجابية الشرعية في سياسة الأمة عن طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتحذير المسلمين من المشاركة في النظام الديمقراطي والتحاكم إلى القوانين الوضعية، والدعوة إلى تحكيم الشريعة الإسلامية بصفة مباشرة لا عن طريق المرور بالقنوات الديمقراطية .

وإذا كان الناس معرضين عن دعوتهم فإن ذلك لا يبيح لهم الانخراط مع الناس في باطلهم .. بل يجب اعتزال الباطل والاستمرار في الدعوة .

ويجب أن يسعوا إلى تحقيق كل ما يسعون إليه من مصالح دنيوية بالوسائل الشرعية لا بالوسائل الشركية .

ولا يخفى أن الذين يدعون إلى المشاركة في التصويت على هذه التعديلات يركزون على المصالح الدنيوية ويغفلون جانب التوحيد !

وهذا مسلك دأب عليه كل المفتونين بالديمقراطية نعوذ بالله من الفتنة .

وأنصح الإخوة الحريصين على اتباع الحق بالتمسك بالبحث عن الأدلة الشرعية والتمسك بها ..

ولا تصدّكم الألقاب والمناصب والشهرة عن اتباع الحق .
والله اعلم

والحمد لله رب العالمين .

أجابه، عضو اللجنة الشرعية :
الشيخ أبو المنذر الشنقيطي